

عمدة القاري

بن أبي ليلى وعبد الله بن شبرمة وعامر الشعبي وإبراهيم النخعي وأبو حنيفة وأبو يوسف ومحمد رحمهم الله يبدأ بأيمان المدعى عليهم فيحلفون ثم يغرمون الدية وروي ذلك عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه .

وأجابوا عن حديث عمرو بن شعيب بأنه معلول من خمسة وجوه الأول أن الزنجي هو مسلم بن خالد شيخ الشافعي ضعيف كذا قال البيهقي نفسه في سننه في باب من زعم أن التراويح بالجماعة أفضل وقال ابن المديني ليس بشيء وقال أبو زرعة والبخاري منكر الحديث الثاني أن ابن جريج لم يسمع من عمرو حكاه البيهقي أيضا في سننه في باب وجوب الفطرة على أهل البادية عن البخاري أن ابن جريج لم يسمع من عمرو الثالث الاحتجاج بعمر بن شعيب عن أبيه عن جده مختلف فيه الرابع أن الزنجي مع ضعفه خالفه عبد الرزاق وحجاج وقتادة فرووه عن ابن جريج عن عمرو مرسل كذا ذكره الدارقطني في سننه الخامس أن الزنجي اختلف عليه فيه قال الذهبي قال عثمان بن محمد بن عثمان الرازي حدثنا مسلم بن خالد الزنجي عن ابن جريج عن عطاء عن أبي هريرة أن رسول الله قال البينة على المدعي واليمين على من أنكر إلا في القسامة .

السادس من الأحكام فيه أن القتل إذا وجد في المحلة فالقسامة والدية على أهل المحلة . وقال أبو عمر ما نعلم في شيء من الأحكام المروية عن رسول الله في الاضطراب والتضاد ما في هذه القضية فإن الآثار فيها متضادة متدافعة وهي قضية واحدة وذكر أبو القاسم البلخي في معرفة الرجال عن ابن إسحاق قال سمعت عمرو بن شعيب يحلف في المسجد الحرام والله الذي لا إله إلا هو إن حديث سهل بن أبي حثمة في القسامة ليس كما حدث ولقد وهم وقال أبو عمر وقد خطأ جماعة من أهل الحديث حديث سعيد بن عبيد وذبوا البخاري في تخريجه وتركه رواية يحيى بن سعيد قال الأصيلي أسنده عن يحيى شعبة وسفيان بن عيينة وعبد الوهاب الثقفي وعيسى بن حماد وبشر بن المفضل وهؤلاء ستة نفر أسندوه وأرسله مالك عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار ولم يذكر سهل بن أبي حثمة وقال الأثرم قال أحمد الذي أذهب إليه في القسامة حديث بشير من رواية يحيى فقد وصله عنه حفاظ وهو أصح من حديث سعيد بن عبيد وقال النسائي لا أعلم أحدا تابع سعيد بن عبيد على روايته عن بشير وقال صاحب التوضيح قد ذكره الدارقطني من حديث حبيب بن أبي ثابت عن بشير مثله .

قلت حديث يحيى بن سعيد رواه مسلم من طرق عديدة منها ما رواه وقال حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار عن سهل بن أبي حثمة قال يحيى وحسبت قال وعن

رافع بن خديج أنهما قالا خرج عبد الله بن سهل بن زيد ومحبيصة بن مسعود بن زيد حتى إذا كانا بخيبر تفرقا في بعض ما هنالك ثم إذا محبيصة يجد عبد الله بن سهل قتيلا فدفنه ثم أقبل إلى رسول الله هو وحويصة بن مسعود وعبد الرحمان بن سهل وكان أصغر القوم فذهب عبد الرحمان ليتكلم قبل صاحبه فقال له رسول كبر الكبر في السن فصمت وتكلم صاحبه وتكلم معهما فذكروا لرسول الله مقتل عبد الله بن سهل فقال لهم أتخلفون خمسين يمينا فتستحقون صاحبكم قالوا كيف نحلف ولم نشهد قال فتبرئكم يهود بخمسين يمينا قالوا وكيف نقبل أيمان كفار فلما رأى ذلك رسول الله أعطى عقله .

6899 - حدثنا (قتيبة بن سعيد) حدثنا (أبو بشر إسماعيل بن إبراهيم الأسدي) حدثنا (الحجاج ابن أبي عثمان) حدثني (أبو رجاء من آل أبي قلابة) حدثني (أبو قلابة) أن (عمر بن عبد العزيز) أبرز سريره يوما للناس ثم أذن لهم فدخلوا فقال ما تقولون في القسامة قال نقول القسامة القود بها حق وقد أقادت بها الخلفاء قال لي ما تقول يا أبا قلابة ونصبتني للناس فقلت يا أمير المؤمنين عندك رؤوس الأجناد وأشراف العرب أرايت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن